

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠١ لسنة ١٩٩٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها في البلاد ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة مارجرجس بعزبة أودة باشا مركز ديرمواس - محافظة المنيا والمقامة على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ رمضان سنة ١٤١٣ هـ

(الموافق ١٨ مارس سنة ١٩٩٣ م) .

حتى مباركة